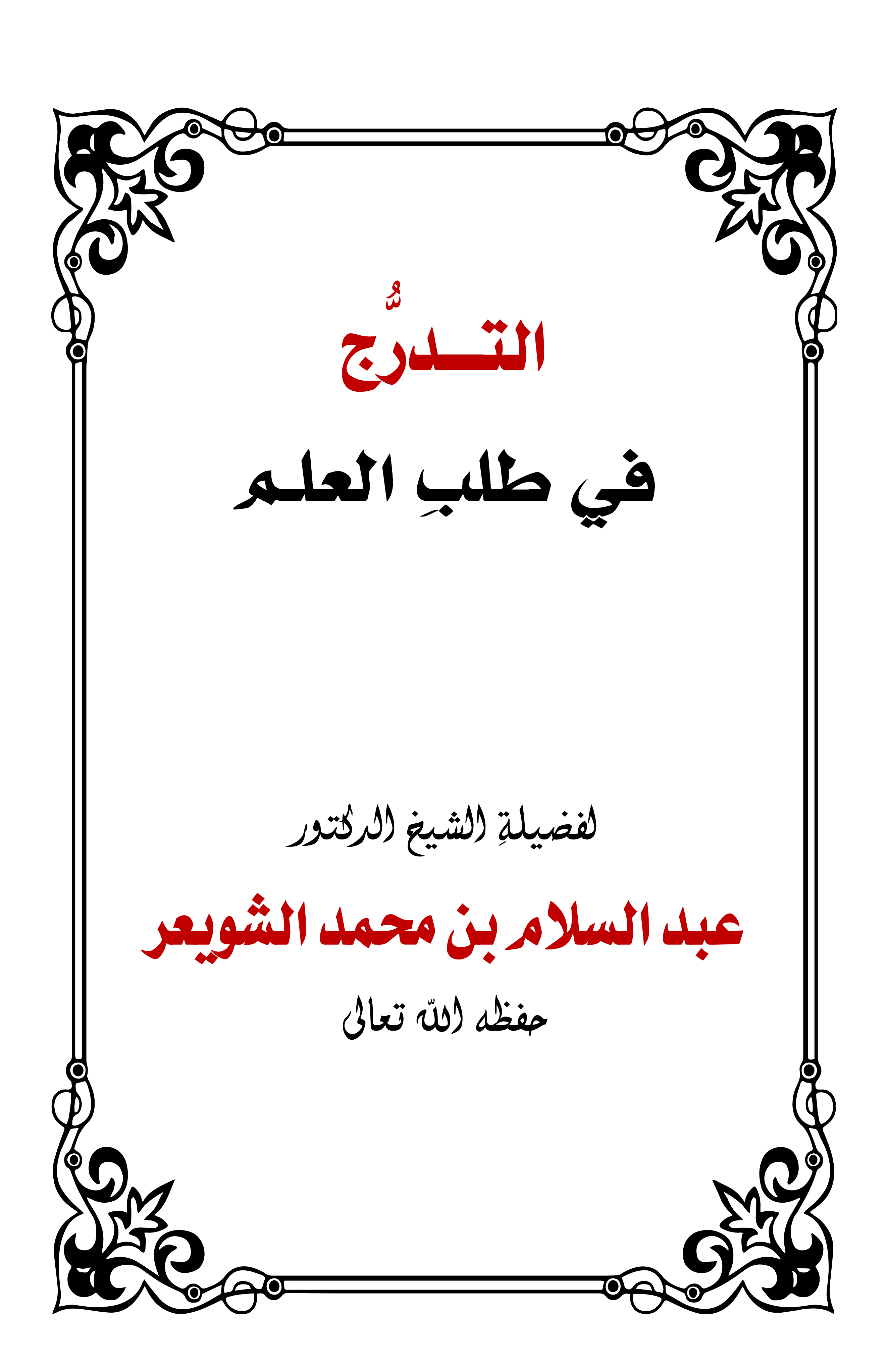


التــدرُّج

في طلبِ العلم

لفضيلةِ الشيخ الدكتور

عبد السلام بن محمد الشويعر

حفظه الله تعالى



الحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ، وأشهدُ أنْ لَا إلهَ إلَّا الله وحده لا شريك له، وأشهدُ أنَّ محمدًا عبده ورسوله، صلَّى اللهُ عليه وعلى آله وأصحابه، وسلَّم تسليمًا كثيرًا إلى يومِ الدِّين، ثُمَّ أمَّا بعدُ:

فإنَّنا في هذا اللقاء القصير بمشيئة الله ﷻ سنتكلم عن موضوعٍ مهمٍّ جدًّا في طلبِ العلم؛ وهو التدرج فيه.

وحينما نتكلم عن التدرج في الفقه، أو في العلم عمومًا، فإننا نتحدث عن جزئيتين:

الجزئية الأولى: أنَّ المرء يبدأ بالأدنى قبل الأعلى؛ إذ مَن يرقى الدَّرج فإنه يَبدأ بأدناه ثُمَّ يرقى إلى أعلاه، فهو البداءة بالصغير قبل الكبير، وبالأسهل قبل الأصعب، وهكذا مِن المعاني.

والأمر الثاني الذي نقصده بالتدرج: أنَّ المرء لابُدَّ أن يستمرَّ في رُقيِّه؛ إذ الدَّرجُ في العِلم ليس له حدٌّ محدود، ومَن ظنَّ أنه قد رقا لأعلى الدرجات، ووصل لأسماها، فهو في الحقيقة قد وصل لأدناها؛ إذ لا نهاية للعِلم.

ولا يظنُّ المرءُ أنه قد أحاط بالعِلم إلا جاهل، وقد قال الإمام الشافعي رحمه الله: "إنَّ العِلم أربعة أربَع؛ مَن تعلَّم الربُع الأول منه -وهو أقلُّ هذه الأربَع- ظنَّ أنه أعلمُ الناس، فإنْ تعلَّم الربُع الثاني؛ عَلِمَ أنه قد فاته شيء مِن العِلم، وأنه يحتاج إلى الزيادة"، قال: "فإنْ تعلَّم الربُع الثالث -أي زاد عِلمه وتعلَّم الربُع الثالث- عَلِمَ أنما فاته مِن العِلم أكثرَ بكثيرٍ مما أدركَ".

وهذا هو طريقة أهل العلم حينما إذا زاد علمهم في المسألة؛ كَثُرَ توقُّفهم، وزاد إجابتهم بـ: لا أدري، كما قال الميموني لما سُئل: لِمَ الإمام أحمد -رحمه الله تعالى- يُكْثِرُ مِن: لا أدري؟ قال: لعلمه بالخلاف.

قال الإمام الشافعي: وأما الربُع الرابع؛ فإنه لا يصل له أحد، ولا يحيط بالعلم فيه بشر؛ وذلك أن العلم كثير، وليس بالسهل، وما مِن صاحب علم إلا وهناك مَن هو أعلم منه..

كما ذكرَ الشيخ تقي الدين في مقدمة الرد على المنطقيين: أنه ما مِن تصوُّر إلا ويُوجد تصوُّر أعلى منه وأدق.

ناهيك عن المعرفة بالأخبار، وعن الاستنباط، وما يتعلق بها مِن أمور؛ إذ العلم إما أن يكون تصوُّرًا، وإما أن يكون حفظًا واستظهارًا، وإما أن يكون إنتاجًا لحُكم، وفي كلٍّ مِن هذه الأمور الثلاثة درجات.

إذًا فحينما نتكلم عن التدرج في العلم فإننا نتكلم عن أمرين:

الأمر الأوَّل: البداءة بالصغير قبل الكبير، وبالأسهل قبل الأعسر.

والأمر الثاني: أن يَعلم المرء أنَّ العلم يحتاج إلى أمدٍ طويل، وأنَّه لا نهاية له، ولذلك فإن الزُّهريَّ رَحِمَهُ اللهُ شيخ الإمام مالك يقول: "العلم إن أعطيته كُلَّك؛ أعطاك بعضه، فلا مُنتهى له"، وكان العلماء يقولون: "المحبرة إلى المقبرة".

فالإنسان يَكتُب العلم، ويَدرُسه، ويَنْظُر فيه، ويُسائِل ويُذاكِر ويُعلّم، إلى أن يُقبَر، ويُدرَس في قبره، وهذا يدلُّنا على أنَّ العلم لابُدَّ فيه مِن التدرُّجِ والزيادة.

ولنبدأ بالجزئية الثَّانية قبل الأولى -لقصرها- فإننا نقول: لابُدَّ أنَّ المرء يُعنى بهذا الأمر وهو ماذا؟ أنَّ العلم له درجات، ولابُدَّ فيه مِن الاستمرار، ولذلك يقول أهل العلم: لابُدَّ للمرء مِن المراجعة لما مضى، والاستزادة مما لم يَعلم.

وقد سبق معنا في لقائنا في الأمس: أنَّ أهل العلم يقولون: لابُدَّ أن يكون للمرء حرزٌ، أو يكون له حزبٌ مِن القرآن؛ لابُدَّ أن يكون له حزبٌ مِن القرآن في كلِّ يوم، وقد ذكروا لذلك حدًّا، كما نقل ابن أبي يعلى اتفاق أهل العلم: على أنَّه يُكره للمرء أن يَمرَّ عليه أربعون يومًا بلا قراءة للقرآن.

وقد جاء: أنَّ كثيرًا مِن أهلِ العلم -بل مِن كبار أهل العلم في الحديث- كان يُكثر مِن

مراجعة الحديث الذي حفظه؛ فقد ذَكر الذهبي في رسالته في "مناقب سفيان الثوري": "أنَّ سفيان لمَّا توفي، وأراد مَن حضره أن يغسِّله، حلوا نطاقه الذي يربط به إزاره، فوجدوا فيه ورقة، فلما فتحوها فإذا فيها أطراف حديث".

فانظر كيف أنَّ سفيان مع أنه مِن حُفَّاظ الحديث وعلمائه الكبار، إلى أن مات رحمه الله، ومع أنه مات شريدًا طريدًا عليه رحمة الله، ومع ذلك فإنه يراجع ما حَفِظ، فيجمع أطراف الحديث، ويحفظها، ويستذكرها.

وذلك أنهم في الزمن الأول يجمعون الأحاديث التي رَوُوها مِن طريقٍ واحدٍ، فيتذكر هذه الأحاديث؛ لأنه روى إسنادها مِن طريقٍ واحد، فهي طريقتهم في الحفظ، فيحفظون باعتبار الأسانيد، لا باعتبار الأبواب، كما هي طريقة المتأخرين.

إذًا أنا قصدي مِن هذا: أنَّ المرء لابُدَّ له مِنَ الاستمرار، فمِن أعظم معاني التدرج الاستمرار في العلم، وكذلك في الفقه؛ فإن الفقه لابد مِن المرور عليه دائمًا، وقد ذكر بعض الفقهاء وهو الشيخ عبد الرحيم الإسنوي، قال: إني سمعت -أو قال: سمعنا- مشايخنا يقولون عن المرء لا يكون فقيهًا حتى يمر في كل سنة على الفقه كله، مِن أوله إلى آخره.

لابد أن يقرأ في السنة الفقه كله مِن الطهارة إلى الإقرار، أو مِن الطهارة إلى العتق، أو مِن الطهارة إلى القضاء، أو غيره مِن التبويبات، لابد أن يقرأ كتابًا كاملًا ولو مرة واحدة.

قال: وأقل الناس في ذلك مَن يقرأ فيه مختصرًا، وهذه مِن أغراض المختصرات، فإن مِن أغراض المختصرات، التي جعلت لها، استذكار العلم، ومراجعته، فكثير مِن الناس مَن يكون عنده مِن الشغل؛ ما يمنعه مِن قراءة المطولات، فلِكي تكون فقيهًا على الحقيقة؛ لابد أن تقرأ في كل سنة مرة الفقه مِن أوله إلى آخره.

والعجيب: أن في زماننا هذا، أصبح كثير -ولا أقول بعض- كثير مِن الناس يتصدر للحديث عن عظائم المسائل وكبارها، وهو لَمْ يقرأ قط أبوابًا كاملةً مِن أبواب الفقه، لا يعرف الجعالَةَ، ولا الكفالَةَ، ولا يعرف كثيرًا مِن الحدود؛ كحد الحرابة وغيرها مِن الأبواب التي

بُوِّبت..

وتجده يتصدَّر المجالس، ويتقدَّم الحديث، وأول مَن يكتب في المواقع في الحلال والحرام، وكأنه أعلم الناس بها، وهو على قاعدة الفقهاء ليس فقيهًا كما نقل الإسنوي: لا يُسمى فقيهًا إلا أن يمر في كل سنة على الفقه كله.

قال: وأقل ما يمر به أن يقرأ مختصرًا ولذلك، فمِن أعظم معاني التدرج الاستمرار فيه، وعرفنا قبل قليل الاستمرار على القرآن، وكذلك في الحديث، ومثله يُقال أيضًا في الفقه، وكل سائر العلوم مثل ذلك.

هذا ما يتعلق في الجزء الأول في التدرج، وأن التدرج -أي: الرُّقِيَّ- وأنه لا حد للرقي في العلم عمومًا، بل لا منتهى له، كما قال الأئمة، وأن المرء كلما زاد في العلم كلما زاد له تثبيتًا للذهن، وكلما زاد له توضيحًا، إذ كثير مِن الأشياء حينما تقرأها في المرة العاشرة أو أكثر حينئذٍ تتضح لك أكثر، ويستقر معناها في نفسك أبين.

الأمر الثاني: فيما يتعلق في التدرج في العلم. التدرج في العلم فيما يتعلق بالتعلم؛ وهو بالبداءة بالأصغر قبل الأكبر، والأَوْلى قبل ما هو دونه بالأولوية.

والتدرج في طلب العلم يُنظر له مِن جهات:

الجهة الأولى: يُنظر له في تقديم العلوم، فإن بعض العلوم أَولى مِن بعض، ولأهل العلم كلام في ذلك. فمما ذكروه أن أول وأولى وأحرى ما بُدئ فيه بطلب العلم هو الكتاب العظيم؛ كلام الله جل وعلا.

ولذلك جاء أن رجلًا سأل الإمام أحمد قال: إن الرجل يكون عنده الأيتام -أي الشباب الصغار- أيسمعهم الحديث؟ يجعلهم يسمعون الحديث ويحفظون الحديث؟ قال: بل يُقرئهم القرآن، ثم يسمعهم الحديث.

إذًا طالب العلم الذي يكون بداءته في طلب العلم بقراءة القرآن، وحفْظه قدْرَ ما استطاع مِن الحفظ، وما يسَّر الله ﷻ منه، ثم بعد ذلك انتقل لما بعده، هذا دليل على التوفيق في العلم؛

لأن الشخص إذا بدأ بالشيء الأَولى فإنه يكون أنفع، ولذلك يقول أبو تمام الطائي في البيت المشهور:

أَتَـانِي هَوَاهَـا قَبْـلَ أَنْ أَعْـرِفَ الهَـوَى   فَصَـادَفَ قَلْبًـا خَالِيًـا فَتَمَكَّنَـا

إذا كان أول ما وقع في القلب مِن العلم هو القرآن العظيم؛ فإنك حينئذٍ ستجد أن صاحبه يصبح القرآن والاستدلال به والاستنباط منه سهلًا على لسانه، حاضرًا في ذهنه دائمًا.

ولذلك كان الأئمة يقولون: إن أول ما يُبدأ به هو القرآن العظيم؛ وذلك أن المرء إذا انشغل في بداءة أمره عن القرآن، صَعُب أن يرجِع إليه في استنباط العلم.

ولذلك يقول بعض أهل العلم -وهو أبو الزِّناد؛ تلميذ أبي هريرة ﷺ-: وجدتُ أن أقل الناس عناية بالقرآن المتفقهة.

لَمْ يقلِ: الفقهاء، وإنما قال: المتفقهة ، أي: الذين يبدؤون بطلب العلم بالفقه مباشرة، ويتركون القرآن.

قال: هذا دلَّ على أنهم ينشغلون بالمفضول عن الفاضل، إذِ الفقه إنما هو مُستنبط في الأصل مِن الكتاب والسنة.

إذًا البداءة بالقرآن؛ سنتكلم بعد قليل في قضية الجمع بين العلوم.

ثم بعد القرآن يأتي العناية بالسنة، وما يستنبط منهما كالفقه وغير ذلك، وقد تكلم العلماء في ترتيب العلوم، وأنا أشير إشارة في الترتيب والتدرج، ولا أذكر منهجًا. واعرف الفرق بين الأمرين؛ أشير إشارة إلى ما تكلم عنه أهل العلم، وأما المنهج فسأتكلم عنه حينما أنتهي مِن هذه القاعدة بمشيئة الله، يعني لا أقول لك: امشِ على هذه الطريق، هذا هو المنهج، وإنما أشير لما أشار له أهل العلم؛ مِن حيث التقديم والتأخير.

تكلم أهل العلم في قضية البداءة بالأصول وبالفروع، أيهما أولى؟ هل يُبدأ بالأصول أم يبُدأ بالفروع؟

فذكر القاضي أبو يعلى في العدة، وتلميذه ابن عقيل في الواضح: خلاف أهل العلم هل

يبدأ بالأصول أم الفروع فقط؟

فالذي ذهب له القاضي، وعامة المحققين؛ أنه يَبدأ في الفروع قبل معرفة الأصول؛ فتبدأ بمعرفة الفروع، فتتعلم الفروع، ثم بعد ذلك تتعلم القواعد الأصولية.

واختار أبو الوفاء ابن عقيل أنه يبدأ بالأصول، ولكن طريقة أهل العلم لا، أنه يبدأ بالفروع فيتعلم المرء المسائل الفقهية الفروعية، وهو الفقه، فإذا ضبطها وأحكمها، انتقل بعد ذلك لمعرفة ماذا؟ الأصول؛ لأن الأصول هو في الاستدلال، فهي قواعد للاستدلال، وكيفية استنباط الأحكام مِن الأدلة.

فإذا كان المرء عارفًا للأدلة أولًا، أو بعضها، أو أهمها، ثم بعد ذلك انتقل لمعرفة الفروع؛ ينتقل بعد ذلك لمعرفة أصول الفقه التي يستطيع بواسطتها استنباط الفروع مِن الأدلة الكلية.

إذًا أهل العلم عُنوا وبَينوا أن المرء يبدأ بالفروع قبل معرفته الأصول؛ لكي إذا جاءته الأصول؛ استطاع أن يطبِّقها على ما حفظه مِن الفروع.

ولذلك حينما يبدأ المرء بأصولٍ مجردةٍ مع جهلٍ بالفروع، تجده لا يكون فاهمًا لهذه الأصول على الحقيقة، وهذا الذي أوقع بعض طلبة الدراسات في الجامعات، في الكليات، حينما تجد أنه يدرس أصول الفقه وهو في السنة الأولى مع أنه لَمْ يدرس في المرحلة الثانوية متنًا كاملًا، إلا خريج مثلًا المعاهد الدينية والعلمية.

حينما يتم الزاد كاملًا مثلًا بالحفظِ والقراءةِ والشرحِ؛ فتجده يقرأ أصول؛ وليس عنده خلفية في الفروع الفقهية، إلا معلومات عامة -فتاوى سمعها- فحينئذٍ؛ يستصعِب هذا العلم، ولا يفهمه، ولا يُنزِّله التنزيل المراد، وهذا معنى قول القاضي أبي يعلى ابن الفراء رحمه الله: أن الواجب أن يبدأ بالفروع، ثم يُنقل بعد ذلك للأصول.

وقال بعض الناس: إن قصد أبي الوفاء ابن عقيل في تقديم الأصول على الفروع؛ ليس المقصود تقديم علم الفروع، وإنما قصده معرفة أصول الأحكام وهو الكتاب والسنة.

ربما كان هذا قصده، وإن كان يبدو أن سياق كلامه، وسياق مَن نقله عنه كصاحب

التحبير، أنه يقصد بالأصول أي: علم الأصول.

ثم بعد ذلك: إذا عرف المرء هذه العلوم وضبطها؛ ينتقل بعد ذلك لعلوم الآلة.

وعلوم الآلة كثيرة جدًّا، وبعض علوم الآلة مقدَّم على بعض؛ فإن مِن أَوْلَى وأحرى وأهم ما يُعرف مِن علوم الآلة علم النحو؛ لأنه لا يستقيم ذهن امرئٍ إلا أن يستقيم لسانه؛ لابد مِن استقامة اللسان؛ وذلك بإعراب الكلام بأن يُرفع المرفوع، ويُخفض المجرور، ويُنصب المنصوب، وهكذا.

فلذلك فإن مِن أعظم علوم الآلة فائدةً وانتفاعًا لطالبِ العلم؛ أن يبدأ بالنحو، ثم يبدأ بعلوم أخرى إن احتاج إليها؛ كعروضٍ وكصَرْفٍ وغير ذلك مِن العلوم اللغوية العربية، وكلما ازداد المرء فيها علمًا كلما كان ذلك بلا شك أدق في طبعه، وأجود لذهنه، وفائدته عظيمة عليه.

إذًا مِن المسائل المهمة عندنا في قضية التدرج؛ أولًا: التدرج في العلوم نفسها، فبأي العلوم يبدأ؟

وعرفنا أن أحمد قال: يَبدأ بالقرآن قبل الحديث، ومعلوم أن الحديث يُبدأ به قبل الفقه، وأن الفقه يُبدأ به قبل الأصول، ثم الأصول بعد ذلك، والأصول يشمل القواعد الأصولية، ويشمل أيضًا القواعد الفقهية، فكلاهما يسمى أصولًا.

فعندما نقول: الأصول، فإنه يشمل الاثنتين: القواعد الأصولية، ويشمل القواعد الفقهية، والفَرق بينهما أن القواعد الأصولية هي القواعد التي يستنبط بواسطتها الحكم، بينما القواعد الفقهية هي القواعد التي يستنبط منها الحكم، وكلاهما مِن الأمور المفيدة في الاستدلال والمثمرة في إنتاج حكم الفقه، وإنما يكون معرفتها بعد معرفة الفروع وهذه طريقة أهل العلم.

الأمر الثاني في التدرج -وهو أمر مهم-: التدرج في معرفة الفن الواحد؛ فإن في كل فنٍّ مِن فنون العلوم الشرعية وغيرها لابد أن يبدأ المرء بصغار العِلم قبل كباره، وبسهله قبل صعبه ومَعْسُوره، ولذلك جاء في الصحيح أن ابن عباس رضي الله عنهما لما ذكر الربانيين قال:

"الربانيون: هم الذين يُعلِّمون الناس صغار العلم قبل كباره".

والذي يَبدأ بكبار العلم قبل صغاره؛ يُصبح كالمُنْبَتِّ؛ لا أرضًا قطع ولا ظهرًا أبقى؛ لا هو الذي فهم الفهم الصحيح، ولا هو الذي بقي في ذهنه صغائر العلم التي يبني عليها.

ولذلك إذا رأيتَ الرجل يبدأ بصغار العلم قبل كباره فإنه ينتج علمًا؛ وأما الذي يبدأ بالكليات، ويبدأ بالمسائل، والمناظرات، وينظر في الحِجاج قبل معرفته صغائر العلم؛ تجده متخبطًا في فهمه، غير دقيق فيه، ولا تجده يثمر بعد ذلك عالمًا على الحقيقة.

إذًا لابد مِن التدرج بالبداءة بأمر قبل أمر آخر؛ وأضرب أمثلة -وأعبر مرة أخرى- أنني أضرب أمثلة مِن كلام أهل العلم، ولا أخط منهجًا ومسلكًا يمشي عليه الطالب؛ لأني سأتكلم عن المنهج بعد قليل.

بيَّن أهل العلم في مسألة البداءة بصغار العلم قبل كباره في عدد مِن الفنون؛ فعلى سبيل المثال في كلام الله جل وعلا في كتابه العزيز، فقد ذكر أهل العلم أنه أَولى ما يُبدأ به ضبط القراءة؛ ولذلك جاء أن ابن عمر رضي الله عنهما: "كان يضرب أبناءه على ترك إعراب القرآن، ولا يضربهم على ترك حفظه".

إذًا ضبط القرآن والنطق الصحيح أولى بالبداءة، وأولى وأجدر بأن يُبدأ به قبل البدء بحفظ القرآن؛ لأن المرء قد يحفظ القرآن وهو صعب عليه، فيحفظ حفظًا خاطئًا، ثم بعد ذلك لا يستطيع لسانه أن يقوِّم ما حفظه خاطئًا، أو أنه ينشغل في الحفظ؛ ولا يكون عنده القدرة على الحفظ، فلا يستطيع إلا مع إقبال نفسه على العلم والقرآن، فلربما حفظ شيئًا يسيرًا ولَمْ يستطع أن يقوِّم لسانه بالباقي.

ولذلك يقول أهل العلم: أنك تبدأ بإعراب القرآن؛ أي ضبط وإتقان القراءة، ثم بعد ذلك تنشغل بالحفظ بعدها.

وما المراد بالإعراب؟

قالوا: إنَّ المراد بالإعراب أمران: أمر واجب، وأمر مندوب.

فأما الأمر الواجب: فهو الذي يُعبِّر عنه الفقهاء بأنه لحنٌ جليٌّ.

والواجب أمران: الأمر الأول: هو إخراج مخارج الحروف كما يخرجها العرب، فتُنطق العين عينًا لا همزًا ولا ألفًا. بعض الناس ينطق العين (أ)، وتُنطق الغين غينًا، والجيم جيمًا، وتنُطق الثاء ثاءً ،والزاي زايًا، والظاء ظاءً، والضاد ضادًا وهكذا، مع الاستطالة العربية؛ وهكذا في اللسان وغيره، فتنطق الحروف نطقًا صحيحًا؛ هذا الامر الأول الواجب.

الأمر الثاني: نطق الحركات نطقًا صحيحًا؛ سواءً الحركات كانت صرفية في داخل الكلمة، أو كانت الحركات حركات إعرابية؛ فيما أعرب مِن الكلمة.

فالمنصوب يُنصب، والمخفوض يُجر، والمرفوع يُرفع؛ وهذا معنى قولنا: إعراب القرآن، أي: نطقه نطقًا صحيحًا.

وليس المراد بقولنا: إعراب القرآن معرفة المبتدأ مِن الخبر، ولا الفاعل مِن المفعول، فإن هذا مصطلح حادث بعد النوع الأول الإعراب.. الإعراب الأول هو أن ينطق بلغة عربية هذا معنى الإعراب في الحروف وفي الحركات؛ لأن الحركات هي في حقائقها حروف ولكنها أصغر حجمًا.

ولذلك؛ كان أبو بكر الصديق ﷺ يقوم على المنبر ويقول: "أيها المسلمون: أعربوا القرآن، أعربوا القرآن، أعربوا القرآن".

طبعًا النبي صلى الله عليه وسلم لَمْ يقل: أعربوا القرآن، السبب؟

لأن النبي صلى الله عليه وسلم أُنزل عليه القرآن، وكان يُقرئه على أصحابه، وكان أصحابه فُصَحاء؛ أصحاب بيانٍ، وإنما بَعْدَ النبي صلى الله عليه وسلم دخل الأعاجم في المدينة، فبدأت اللُّكنة في عهد أبي بكر وعمر رضي الله عنهما وهكذا. ومعروف قصة عمر لما قال: إني كنتُ أمنع لولا أن أباك هو الذي أذن لهم.. القصة المعروفة لما قتل ﷺ .

إذًا مِن أول ما يُعنى به في القرآن معرفة إعرابه.

الأمر الثاني: ينْقل بعد ذلك لحفظ هذا القرآن العظيم؛ وأولى ما يحفظ: هو ما هو شرطٌ في

الصلاة؛ وهو الفاتحة، ولذلك يُبدأ دائمًا بالفاتحة، ثم أَوْلى ما يُحفظ بعد الفاتحة المفصَّل؛ قصاره وأواسطه وطواله.

ولماذا ابتدأنا بالمفصل؟ لأن المفصل هو الذي يُقرأ في الصلاة؛ ولذلك يقولون: يعني جاء عن الترمذي أن عمر بن الخطاب ﷺ كان يُرسل للأمصار يَأمر أمراء الأمصار-كان الأمراء في ذلك الزمان هم الذين يصلون بالناس- يَأمرهم أن يقرؤوا في الفجر بطوال المفصل، وفي الظهر وفي العصر وفي العشاء بأواسطه، وفي المغرب بقصاره.

ولذلك أكدَّ أهل العلم على المفصل على الخصوص؛ لأنه هو الذي يُقرأ في الصلاة، فسواء كان هو الإمام؛ فيكون حافظًا لما يقرأ، أو كان مأمومًا، إذ ربما يخطئ الإمام فيجوز للمأموم أن يفتح عليه، لأن الفتح على الإمام جائز، إلا في الفاتحة فإنه واجب.

فالمقصود: أنه هنا الغرض مِن كثرة قراءتها؛ قَدَّم حفظ المفصل على غيره.

وأما مَن عُنيَ بالفقه؛ فقد ذكر بعض الأصوليين رحمهم الله تعالى: أن المرء يلومه أن يُعنى بآيات الأحكام، فيقولون: يجب عليه أن يكون حافظًا لآيات الأحكام. واختُلِفَ كم عدد آيات الأحكام؟ فقيل: أربعمائة، وقيل: خمسمائة، وقيل ستمائة، وقيل غير ذلك.

وقال الشيخ تقي الدين عليه رحمة الله في المسودة: هذا غير صحيح؛ بل إن المرء لا يمكن أن يكون فقيهًا ولا مجتهدًا إلا أن يحفظ القرآن كله، مِن أوله إلى آخره، وإلا فليس بفقيه.

لا يمكن أن يكون فقيهًا، كذلك وسمعنا في عصرنا أن كثيرًا مِن الناس يتصدر فإذا قام إلى الصلاة ما أحسن القراءة فكيف يكون فقيها؟!

إذًا المقصود: أن المرء يجب عليه التدرج في العلم؛ والفقهاء يقولون: لا يجوز الاجتهاد إلا بحفظ آيات الأحكام، أو القرآن كله كما قال الشيخ تقي الدِّين.

فالمقصود مِن هذا: أن مَن عُنِيَ بالفقه؛ فيلزمه التدرج فيه بمعرفة آيات الأحكام معرفةً وحفظًا هذه مسألة.

نأتي بعد ذلك فيما يتعلق في التدرج في الحديث:

والتدرج في الحديث أيضًا له درجاته؛ وقد بين أهل العلم رحمهم الله تعالى أن للتدرج في الحديث كذلك مسائل؛ فمِن أَولى وأحرى وأجدر وأهم ما يُبدأ فيه بالحديث؛ معرفة ألفاظ النبي صلى الله عليه وسلم وحفظها، فإنها أَوْلَى من حفْظِ الرجال وأسمائهم، أو حفْظِ سلاسل المتون -وسأقول لماذا بعد قليل-؛ وذلك أن أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم أُوتي جوامع الكلم؛ ومنها تُستنبط الأحكام، وفيها قوارع القلوب بالمواعظ، وفيها الأخبار عن المُغيَّبات سابقها ولاحقها، وفيها البيان عن الله ﷻ، وفيها الإخبار عنه بأسمائه وصفاته ﷻ.

إذًا حينما نقول: العناية بألفاظ أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم؛ فهو المهم، ولنعلم أن عدم حفظ أحاديث الأحكام؛ سبب في الخطأ فيها، فكثير مِن الأحكام؛ يختلف الفقهاء رحمهم الله تعالى بناء على زيادة لفظ أو نقصه.

فعلى سبيل المثال: قد ثبت في الصحيح مِن حديث هشام بن عروة عن أبيه عن أسماء رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال للمستحاضة: **«امكثي قدر حيضتك»**. وفي لفظٍ في الصحيح: **«امكثي حيضتك»**.

قد يقول بعض الناس: إن هذين اللفظين بمعنى واحد.

نقول: لا، إنَّ المعنى بينهما كبير، فمَن قال: إنَّ الراجح -وهو الأصح إسنادًا؛ رجَّحه الأئمة-، فمَن قال: إنَّ أرجح اللفظين: **«امكثي قدر حيضتك»**، قال: إن المرأة إذا كانت مُعْتَادَة مُمَيِّزَة، وتعارَضَ عادتها مع تمييزها، قُدِّمت عادتها؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم يقول: **«امكثي قدر حيضتك»**، والقدر: هو العادة.

ومَن رجَّح الرواية الثانية؛ **«امكثي حيضتك»**، فإنه قال: إذا عارضت العادة التمييز، قُدِّم التمييز؛ لأن الحيض هو الدم؛ **«إنَّ دمَ الحيض دمٌ أسود يَعرِف أو يُعرَف»**. وهذا هو رأي الشافعية وهو الأول وقول الحنابلة.

إذًا المقصود مِن هذا؛ انظر كيف أن لفظة واحدة اختلف فيها حكم عظيم في الصلاة وفي غيرها، حديث آخر في الصحيح؛ حديث عائشة وغيرها، حينما قال النبي صلى الله عليه

وسلم: «**إنما جُعِل الإمامُ ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا ركع فاركعوا**».. إلى أن قال في آخر الحديث: «**وما فاتكم فأتموا**»، وفي رواية: «**وما فاتكم فاقضوا**».

بنُي على الخلاف بين هذين اللفظين أصلٌ مِن الأصول الشرعية؛ وهو قاعدة مهمة، ذكرها العلامة أبو الفرج ابن رجب في آخر القواعد، في خمسين فائدة، ذكرها في آخر القواعد، وهي: هل ما أدركه المأموم المسبوق مع الإمام هو أول صلاته أو هو آخرها؟

فمَن صحَّح رواية «**وما فاتكم فاقضوا**»، قال: إن ما أدركه المأموم مع إمامه -أي المأموم المسبوق مع إمامه- أنه آخر صلاته، وأن أول صلاته يقضيه بعد السلام، وهذا هو مشهور المذهب.

ومَن رجَّح الرواية الثانية؛ وهو قول النبي صلى الله عليه وسلم: «**وما فاتكم فأتموا**»، قال: إن ما أدركه المأموم المسبوق مع الإمام هو أول صلاته، وما قضاه بعد ذلك هو آخرها، وينبني على ذلك أكثر مِن أربعين مسألة فقهية متعلقة بالمأموم؛ ذكرها ابن رجب فارجع إليها.

إذًا هذه المسألة؛ معرفة ألفاظ الحديث خطيرة، خطيرة يعني ليست مِن حيث الضرر، وإنما خطيرة مِن حيث الثمرة، وكيف أن ثمرتها مهمة جدًّا؛ بل أعجب مِن ذلك؛ حركة واحدة تغير حكمًا! فقد جاء في الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**ذكاةُ الجنين ذكاةُ أمه**»..

جاء بعضهم فقال: (ذكاةُ الجنين ذكاةَ أمه)، وإنما الصواب في الرواية لمَن عرف الرواية؛ «**ذكاةُ الجنين ذكاةُ أمه**»، أي: أنه إذا ذُكِّيت الأم كانت ذكاتها سببًا في حل الجنين في بطن أمه، وإن لَمْ يقطع رأسه.

فيكون الجنين في بطن الأم الذي هو جنين الشاة، أو جنين الناقة، أو جنين البقرة، حلالٌ أكله، ولو كان رأسه متصلًا ببدنه.

وقال الحنفية: لابد وأن يستخرج الجنين وفيه حياة مستقرة أو شبه مستقرة، ثم يُقطع رأسه. قالوا: لأن المعنى ذكاةُ الجنين ذكاةَ بالنصب، أي: حاله كحال أمه فيُنصَبُ على الحالية،

انظر!

إذًا العناية بالألفاظ؛ خاصة ألفاظ أحاديث الأحكام مهم، ولذلك يقول أهل العلم: -وهذه ننتبه لها وكان المشايخ يؤكِّدون عليها- أن أَوْلَى وأهم ما يُحفظ مِن الأحاديث هو أحاديث الأحكام.

أهم ما يُحفظ، أحاديث الأحكام، أما أحاديث الأخبار، وأحاديث المواعظ، أمرها سهلٌ، فلو أتيتَ بها بالمعنى، لو غيرتَ، زدتَ فيها أو نقصت قد يُقبل التغيير -ما لَمْ يكن فيه زيادة مُحيلة للمعنى-.

وأما أحاديث الأحكام؛ فإنها أهم ما يُحفظ، وبناءً على ذلك؛ فإن أهل العلم عُنوا بجمع أحاديث الأحكام.

تعرفون مِن الكتب التي أَفردت أحاديث الأحكام الشيء الكثير، مِن أشهر هذه الكتب؛ هو كتابٌ جعل الله له قبولًا عظيمًا، وشهرة ملكت الآفاق، شُرِحَ شَرحًا لَمْ يُشرحه كتاب قبله، وهو كتاب عمدة الأحكام للشيخ الحافظ الإمام عبد الغني المقدسي، المتوفى على رأس القرن السابع، سنة ستمائة مِن الهجرة رحمه الله تعالى، وهو فقيه فقد قرأ على ابن أبي الفتح -أو على أبي الفتح- ابن المنِّي البغدادي هو وابن عمته الموفق أبي محمد عبد الله بن أحمد بن قدامه، فقد قرأ على ابن المنِّي، وهو مِن أكبر الفقهاء في زمانه، وإليه يرجع الفقه في مذهب الحنابلة.

فالشيخ عبد الغني رحمه الله تعالى ألَّف كتابين؛ العمدة الكبرى والصغرى، ولكن العمدة الصغرى -وهي المشهورة- تُسمى عمدة الأحكام، لها قبولٌ ورواجٌ عظيمٌ.

وميزة هذا الكتاب عمدة الأحكام؛ أنه عُني بذكر الأحكام التي يُبنى عليها أغلب المسائل، هذا مِن جهة ومِن جهة أخرى؛ أنه خصَّه بما رواه الشيخان، وما رواه الشيخان مغنٍ عن النظر في إسناده.

لا شك أن كل أحدٍ يَهِمُ ويقع منه بعض الخطأ؛ ولذلك تُتُبِّعَ في زيادة بعض ألفاظٍ ونقصها، وفي قضية التخريج، ومما تَتَبعه وأفرد تتبعه البدر الزركشي في كتاب له، في تتبع بعض

الأوهام، يعني كلٌّ يُخطِئ كما قال المتنبي:

مَــنْ ذَا الَّــذِي تُــرْضَى سَــجَايَاهُ كَلُّهَــا كَفَــى بِــالمَرْءِ نُــبْلًا أَن تُعَــدَّ مَعَايِبُــه

مِن الكتب العظيمة التي هي في أحاديث الأحكام جعل الله ﷻ لها قبولًا ورواجًا؛ كتاب بلوغ المرام للحافظ أبي الفضل علي بن أحمد بن حجر العسقلاني، وهذا الكتاب ميزته أمران:

الأمر الأول: أنه يقتصر على محل الشاهد، ولا يُورِد لك الحديث كله؛ إذ إيراد الحديث كله يُتعب طالبَ العلم في محل استنباط الشاهد، وأما الحافظ فإنه يأتي لك بمحل الشاهد فقط، وهذه ميزة قد لا توجد عند غيره.

الأمر الثاني: أن الحافظ أغنى في كثير مِن المواضع في ضبط التخريج والحكم عليها؛ وإن كان طبعًا أهمل أشياء كثيرة، والأصل في أحاديث الأحكام أنه وإن حُكِمَ في تضعيف بعض الأحاديث إلا أنه يعمل بها.

وهذه قاعدة مستخدمة عند جميع أهل العلم، وأقول: حُكِمَ في ضعف، ولَمْ أقل أيضًا بوضْعِ بعض الأحاديث.

وليس في كل الضعف، وإنما في بعضٍ دون بعض؛ ولذلك ليس كل حديثٍ ضعيفٍ يُعمل به، وليس كل حديثٍ ضعيفٍ يُترك؛ بل إذا عَرَض هذا الحديث مُتَابَعات وشواهد مِن فعل الصحابة رضوان الله عليهم وقولهم، ومِن القواعد الكلية في الشريعة، وغير ذلك مِن المعاني؛ عُمِل بها، ونظائرها بالمئات في كلام الفقهاء وغيرهم.

إذًا هذا مِن الأحاديث المشهورة طبعًا، المنتقى وغيرها مِن الأحاديث، الأحكام كثيرة جدًّا.

إذًا أول ما يُعنى به في علم الحديث؛ هو حفظُ الحديث، وأول ما يُعنى به في الحفظ، هو ما يتعلق بأحاديث الأحكام.

ويبدأ المرء بالسهل قبل الصعب، وجرت عادة مشايخنا مثلًا أنهم ما يشرحون إلا ثلاث كتب؛ يبدأ بالعمدة، ثم البلوغ، فإن كان المرء الطالب نشيطًا بدأوا به في المنتقى، ثم وقفوا، أو

انتقلوا به للمسندات كالصحيحين وغيرها.

فيبدؤون بهذه الكتب العمدة ثم البلوغ ثم بعد ذلك للمنتقى؛ وقليل مِن الطلاب مَن يجلس للمنتقى، لأنه طويل ومبسوط، وفيه فقه، ولذلك لم يكن يدرسه إلا القلة لبعض الطلبة.

إذًا هذا ما يتعلق في أول ما يتدرج فيه مِن العلم، الأمر الثاني فيما يتعلق بالتدرج في الحديث: أنه بعد ذلك يُنتقل إلى ما يُعرف بعلم الأسانيد.

ولماذا قدَّمنا الألفاظ؟ لأهميتها وثمرتها، ولأن الأسانيد حفظها في هذا الزمان أقل فائدة مِن الزمان الأول؛ فقد دُوِّنت، ونحن نعلم أن كل الكتب بلا استثناء -وأقولها حقيقة وأنا مسبوق- ما مِن كتاب مِن كتب الحديث الآن إلا ونحن نعتمد على الوجادة، ولا نعتمد على الرواية، فما في أحد الآن يقول إن هذا الكتاب بهذا اللفظ صححته عن شيخي وشيخي صححه عن شيخه إلى مؤلفه، ومؤلفه طبعًا رواه بإسناده، طبعا لا يوجد، بل هذا قديم ليس مِن الزمان هذا.

فقد ذكر ولي الله الدَّهلوي رحمه الله تعالى وهو مِن علماء القرن الثاني عشر الهجري يعني قبل ثلاثمائة سنة، قال: إن كل السماع قد انقطع، السماع بمعنى أني أُقرئك الكتاب كما سمعته حقيقة، يقول: إن السماع قد انقطع ولَمْ يَبْقَ اللّهم إلا أوائل الكتب، أوائل الكتب هي التي بقيت سماعًا.

إذًا السماع الحقيقي أن الشخص يُقرئك مِن نسخته التي صحَّحها كما سمعها وهكذا عمَّن قبله؛ هذا لا يُوجد، أنتَ اقرأ في آخر السنن الكبرى للبيهقي، طبعًا القديمة والحديثة، انظر في آخره في آخر جزء "وهذا الجزء سمعه فلان وفلان، وفلان كان غائبًا في اليوم الفلاني وفلان كان نائمًا".

إذًا قديمًا أهل العلم كانوا يعرفون أن هذه الصفحة لَمْ يسمعها، فلا يرويها لك، يقول: أرويها وجادة.

إذًا فقضية السماع وما يتعلق به أصبح مِن باب التبرك، ولا شك هو مِن باب الاقتداء

بأهل العلم لكنه ليس المراد عند أهل العلم المتقدمين.

الرواية انقطعت بعد القرن الثامن؛ والسماع انقطع تقريبًا كما قال ولي الله الدَّهلوي: منذ الأربعة المصريين -هكذا يقول-، يقول: الأربعة المصريين عليهم مدار الإسناد: ابن حجر -أو اثنين-، ذكر ابن حجر والثاني زكريا الأنصاري، وذكرَ اثنين نسيتُ مَن هما؟ في كتابه المطبوع باسم: إتحاف النبيه.

إذًا نرجع لمسألتنا؛ إذًا العناية بالحفظ -وأذكر أن أحدًا مِن الإخوة قديمًا حينما كنا طلابًا أخذ التقريب فحفظه، وكان يقول لنا سمعوا لي التقريب! تقريب التهذيب، وبينما هو يحفظه؛ حفظه كاملًا! سأقول لكم ما الذي وصل له الآن؛ كان يقول له أحد المشايخ والمدرسين في الكلية: لن تستفيد مِن حفظه، إنما ستزيد السوق نسخة؛ أنت حفظتَ الرجال قبل أن تحفظ الحديث، وصدق.

لما حفظه -سبحان الله- ما برزَ في فنِّه؛ وما عُرِف بالعلم؛ لأنه بدأ بشيء وترك أوله؛ التدرج فيه.

وأذكر ونحن طلاب، كان حافظًا التقريب، ويقول: سمعوه لي، التقريب كاملًا يحفظه حفظًا، وأظن أنه الآن نسيه كله، كان عنده حفظ في فترة مِن فترات؛ لكنه أضاعه في شيء أعلى دون الأدنى، ولو بدأ بالتدرج لكان أنفع له.

إذًا أنا قصدي مِن هذا أن التدرج في العلوم.. وأنا أضرب أمثلة فقط، وإلا فإن علوم الحديث كثيرة جدًّا فيما يتعلق به.

الأمر الثالث طبعًا: الحكم على الأسانيد كذلك؛ نحن قلنا قبل قليل: يبدأ بالعمدة، العمدة ليس فيها حكم على الأحاديث، لكن لما تأتي للبلوغ؛ فيه نقلٌ لحكم الترمذي ولحكم غيره ولحكمه هو وحكم نقله عن غيره رحمه الله تعالى؛ كتصحيح ابن حبان وابن خزيمة وغيرهم، فأنتَ تبدأ أولًا بحفظ الحديث، ثم تحفظه مع الحكم بعد ذلك.

مِن العلوم التي ذكر العلماء التدرج فيها علم الفقه؛ وسأقف معه قليلًا ثم أنتقل للجزئية

الأخيرة وأقف عندها، وهي قضية كيف تكون هناك منهجية في التدرج؟

علم الفقه يقول أهل العلم: إنه لابد فيه مِن التدرج فيه؛ ولأهل العلم مسالك في التدرج، ومِن هذه المسالك ما ذكره بعض مشايخنا ودُوِّن في بعض الكتب أنهم يقولون: يجب أن يَبدأ في الفقه بالتعليق، ثم بالتحقيق، ثم بالتدقيق، قالوا: وإياك والتلفيق!

إذا أردتَ أن تكون فقيهًا على الحقيقة؛ فابدأ أولًا بمعرفة التعليق؛ يعني تعرف الأحكام مجردة، تأخذ متنًا فقهيًّا وتفهم هذا المتن فقط، لا عليك مِن شروحاته التي تتعلق بالأدلة، والتفريع، وإنما تأخذ هذا المتن، وأي متن تختار؟

تختار المتن السائد والمشهور في بلدك؛ الذي يُقرِئُه الناس والمشايخ؛ لأنه مشهور، ويوجد مِن المشايخ مَن يُدَرِّسُه، فتأخذ متنًا فتحل ألفاظه فقط، تفهم الفروع، فإذا أنهيتَ هذا المتن كله؛ رجعت عليه بالتحقيق، وما هو التحقيق؟

هو معرفة أدلة هذا المتن؛ وقد تكون الأدلة أدلة نقلية، وقد تكون الأدلة أدلة معنوية؛ مثل الاستدلال مِن القواعد، ومِن الإلحاق بالقياس، وغير ذلك مِن المعاني المتعلقة بها.

إذًا ترجع لنفس المتن بالتحقيق؛ وهو معرفته مع أدلته، فإذا ضبطتَ فقهًا كاملًا لا أقول لك باب، فقهًا كاملًا مِن أوله إلى منتهاه، مِن الطهارة إلى الإقرار، فإذا أخذتَ الفقه كاملًا فَهْمًا، ثم رجعتَ عليه مرة أخرى، هذا التدرج بداءة بدرجة درجةٍ، وتكرر الشيء مرتين وثلاثًا وأربعًا وعشرًا ومائةً وألفًا وهكذا، فإذا رجعتَ إليه مرة أخرى وضبطتَ هذا المتن، وكنتَ ممَّن وفَّقه الله ﷻ للفهم، تنتقل بعد ذلك لما يسمى بالتدقيق.

ومرحلة التدقيق أصعب مِن المرحلتين السابقتين، طبعًا كل مرحلة مِن المرحلتين السابقتين طويلة جدًّا، كون الشخص يحيط بفروع مذهب واحد كلها صعب جدًّا، ولذلك نقول: نأخذ متنًا مختصرًا، فإذا ضبطه استطاع أن ينتقل لمتن أعلى منه وهكذا.

لكني أتكلم عن المراحل، أتكلم عنها كمرحلة ولا أتكلم عن كتاب بعينه، فإذا انضبط التحقيق والتعليق ينتقل بالتدقيق، وما المراد بالتدقيق؟

التدقيق: أن تَعْرِفَ الخلاف في المسائل الفقهية، تعرف الخلاف وأدلة الخلاف بعد ذلك، وهذا يُسمى التدقيق، ولذلك يُقال: فلانٌ مِن أهل التحقيق والتدقيق في الفقه. التحقيق؛ يَعرف مآخذ المسائل، والتدقيق؛ يعرف الخلاف في المسائل.

ومعرفة الخلاف له درجات كذلك؛ فإن الفقهاء يقولون: أول ما يَبدأ به معرفة الخلاف النازل، ثم يرقى إلى معرفة الخلاف العالي، وأهم ما في الخلاف النازل: أن يبدأ بالقول الثاني مباشرة، دائمًا .

نضرب مثالًا: عند الحنابلة مثلًا، أو عند الشافعية، أو أي مذهب مِن المذاهب الأربعة إن شئتم، عند الحنابلة مثلًا يقولون: دائمًا الرواية الأولى والرواية الثانية؛ وكذلك عند الشافعية، كما في السلسلة لأبي محمد الجويني وغيره عنده روايتين، اقتصر على روايتين مع أن المسألة فيها خمس روايات، ولكن يذكر أهم اثنتين، القول الأول والقول الثاني.

فدائمًا يكون هناك قول مُقدَّم، ثُمَّ ثانٍ ، ثُمَّ بعده قد يكون ثالث ورابع وخامس، لكنها دائمًا تكون أضعف.

في القولين هذه عُني الفقهاء بذكر هذين القولين؛ فقديمًا كان الروايتان والوجهان لأبي يعلى، ثم تطور خيار الرواية الثانية ما هي، وما هي الرواية الأولى المقدمة، والثانية، فألّف فيها الموفق والكافي؛ ثم جاء المتأخرون مثل الجراعي؛ فذكر أن الرواية الثانية في المذهب دائمًا هي الرواية التي يختارها الشيخ تقي الدين، أو يختارها ابن مفلح ويستظهرها ويوجها، يقول: ويتوجَّه كذا.

إذا قال ابن مفلح: يتوجَّه كذا؛ أو قال الشيخ تقي الدين اختارها؛ أو اختارها تلميذه ابن القيم؛ هؤلاء الثلاثة ومَن في معناهم كابن قاضي الجبل، ومثل الشمس الزركشي، كشرح الخرقي ومَن في معناهم، هؤلاء دائماً قولهم الرواية الثانية.

ولذلك معرفة رأيهم مِن ضبطِ الفقه، بعضُ الناس ماذا يقول؟ يقول: إن معرفة اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية ليس مِن معرفة فقه الحنابلة!



أنتَ لا تعرف مذهب الحنابلة! لا يستطيع شخص أن يعرف هذا المذهب ويضبطه؛ إلا أن يعرف خلاف الشيخ تقي الدِّين، والرواية الثانية بأصحابها، لكن بعد أن يعرف الرواية الأولى لكي ينضبط الفقه عنده يكون بالدرجة الأولى ثم الدرجة الثانية.

فإذا عرف الخلاف النازل في المذهب الذي تفقه به حنبليًّا أو شافعيًّا أو مالكيًّا أو حنفيًّا أو غير ذلك، انتقل بعد ذلك للخلاف العالي.

وكيف يبدأ بالخلاف العالي؟ يبدأ أولًا: بالمسائل الإجماع، فيعرف مسائل الإجماع، لكي يقول هذه المسائل ليس فيها خلافٌ فيخرجها عن ذلك.

وقد عني الفقهاء بذكر مسائل الإجماع؛ حتى المعلمين منهم المتأخرين في القرون الماضية، أفردوا مسائل الإجماع، ويُلحق فيها مسائل الاتفاق؛ التي ألف فيها ابن هبيرة جزءًا مِن كتاب الإفصاح.

فإذا عرف المرء مسائل الإجماع انتقل بعد ذلك إلى معرفة الخلاف، ليس في كل الفقه؛ لا يستطيع أحد أن يعرف الخلاف في كل الفقه؛ وإنما يعرف الخلاف العالي في مسائل رؤوس المسائل.

فيه شيء عند الفقهاء يسمونه رؤوس المسائل، رؤوس المسائل ما هي؟

هي أهم المسائل التي يقع فيها الخلاف بين الفقهاء، أهم المسائل؛ وقد قيل أنها أربعمائة مسألة فقط، وجمعها بعضهم فأوصلها إلى ألف، وبعضهم زاد أكثر..

هذه المسائل هي أهم المسائل التي وقع فيها الخلاف بين المذاهب الأربعة؛ وما عدا ذلك هي فروع جزئية غالبًا؛ إذا عرفت الكليات تستطيع أن تخرج عنها الجزئيات غالبًا وليست دائمًا.

إذا استطاع المرء أن يتدرج بهذه الطريقة؛ بدأ بالتعليق، ثم بالتحقيق بالأدلة لهذا القول فقط فضبطه، ثم انتقل للتدقيق بدرجاته بأن عرف الخلاف النازل ومأخذه، ثم الخلاف العالي، وقبل أن يعرف الخلاف العالي بدأ بمعرفة الإجماع، ومِن الخلاف العالي أو أهم ما يعرف

مِن الخلاف العالي؛ رؤوس المسائل.

أُلِّف في رؤوس المسائل عشرات الكتب، قد تكون رؤوس المسائل بين مذهبين؛ مثل كتاب الزمخشري ، والسمرقندي في رؤوس المسائل بين الحنفية والشافعية، وقد تكون رؤوس المسائل بين أربعة؛ مثل كتاب أبي المواهب العكبري، وكتاب رؤوس المسائل للشريف أبي جعفر الكوفي، ثم البغدادي، ومثل رؤوس المسائل لابن أبي يعلى ورؤوس المسائل لابن خطاب وكثير، تعد بالعشرات كتب رؤوس المسائل؛ ما ألَّفوها عبثًا.

مثل عيون المسائل لابن القصار المالكي، كتاب مِن أبدع الكتب، لا يُوجد كاملًا وإنما أبواب منه، وقد سمعتُ بحمد الله أنه وُجد كاملًا في بعض الخزائن في إسبانيا، وأنه حُقِّق في بعض الجامعات المغربية، اختصر كتابه تلميذه القاضي عبد الوهاب البغدادي التغلبي رحمه الله تعالى في كتاب النكت، وفي كتابه الثاني عيون المسائل للقاضي عبد الوهاب، وأصلها لابن القصار، وكلاهما مِن مالكية بغداد رحمة الله عليهم، هذه تسمى رؤوس المسائل.

مَن استطاع ضبطها ضبط الخلاف بين المذاهب الأربعة، وإن أراد أن يقرأ كل مذهب على شيخ، فهذا أوسع له في علمه وأضبط له في فقهه.

إذًا الفقهاء.. أنا قصدي مِن هذا ماذا؟ أن الفقهاء بيَّنوا كيف التدرج في الفقه، وهذه أمثلة لما ذكره الفقهاء، وأنا لا أقول: إن هذا هو الطريق الوحيد.

هنا أختم كلامي بعد أن عرفنا أهمية التدرج في العلم، وأن التدرج في العلم أمران: الاستمرار فيه وعدم الانقطاع عنه، هذا واحد؛ لأن الدرج لا منتهى له في العلم.

والأمر الثاني: أن التدرج فيه بداءة بالصغير قبل الكبير وأنه أمران، في العلوم وفي علم واحد، كيف المرء يَسُن له طريقًا في التدرج في العلم؟

نقول أولًا: المرء، أو قبل أن نقول لك كيف يكون هذا الشيء، نقول: اعلم أنه لا يوجد طريق واحد صالح لكل أحد، ولا أسماء كتب معينة تنفع لكل إنسان.

بعض الناس في هذا الزمان يحبون التنظير كثيرًا جدًّا، مرَّ عليَّ خمسة أو ستة كلهم يؤلِّف

كتبًا، يقول: ابدأ بكتاب واحد ثم انتقل لرقم اثنين وبعده انتقل لثلاثة، ويجعل لك خطة دقيقة جدًّا، وأسأل كثير مِن الناس يقول: ما استطعت أن أمشي على هذا الخط.

فاختيار خط بهذا الطريق قد ينفع معي لكن لا ينفع معك؛ والناس كثر، وهذا يدل عليه حديث النبي صلى الله عليه وسلم؛ فقد جاء مِن حديث أبي هريرة ﷺ في الصحيحين وأبي الدرداء بنحوه عند أبي داود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **«مَن سلك طريقًا يلتمس به علمًا سهَّل الله به طريقًا إلى الجنة»**.

وقول النبي صلى الله عليه وسلم: **«طريق»**؛ نكرة في سياق إثبات، فتَعُمّ عموم أوصاف، فدلَّ على أن هناك أكثر مِن طريق كلها تؤدي إلى العلم، وكلها يسهِّل الله بها طريقًا إلى الجنة؛ مما يدل على أنها طُرُقٌ صحيحة.

فالطرق كثيرة جدًّا، فلا يمكن أن أقول لك: افعل كذا، ولا يمكن أن ينفع غيرها أبدًا، ومع ذلك يقول أهل العلم: إذا أردت أن تسلك طريقًا فأول ما تفعله اذهب لشيخ، وقل له: ماذا أفعل؟

كان أحد مشايخنا المشهورين رحمة الله عليه -توفي، وهو معروف- وقد زار الكويت قديمًا، كان يقول: إذا جاءني الطالب يقول: يا شيخ أريد أن أقرأ عليك كتاب كذا، وهو رجلٌ دَمِثُ الخُلق، يقول: أقول له: طيب اقرأ، يقول: وأعلم أنه لن يتم الكتاب.

يقول: الذين طلبوا أن يقرؤوا عليَّ الروض مثلًا، يقول: ما لا أحصي مِن العدد، يقول: ولكنهم يبدؤون بالطهارة، ولا يكادون يجاوزون إزالة النجاسة، وما ختمَ الكتاب منهم إلا ما يملأ اليد الواحدة أو اليدين الاثنتين.

وأما إذا جاءني الطالب، فقال: يا شيخ، ماذا أقرأ؟ عرفتُ أنه نبيهٌ.

الطالب هو الذي يقول للشيخ: ماذا أقرأ؟ ليس هو الذي يملي على الشيخ، يقول: ماذا أقرأ يا شيخ؟ فالشيخ يعرف سن الطالب، وأهليته، ويعرف الشيخ قدراته هو، فبعض المشايخ يقول: لا أعرف هذا الكتاب..

أحد المشايخ مِن العلماء الكبار جدًّا وقعتْ لي معه، فذهبتُ للشيخ أخطأتُ أنا، فقلت له: يا شيخ سأقرأ عليك في جامع الأمهات لابن الحاجب فقه المالكية ومالك.

قال: طيب، فلما بدأنا نقرأ في جامع الأمهات، ما يعرفها، فإذا أتينا في الكلمة قال، قال: خليل، ثم رجع لخليل بدأ يشرح في كلام خليل؛ لأنه اعتاد على هذا الكتاب ويضبط تفريعه، ويضبط ما يستنبط منه، وقد أقرأه عشرات المرات.

فالخطأ مني عندما اخترتُ كتابًا، الشيخ غير معتاد على إقرائه. إذًا اختيار الكتاب يُنظر للشيخ، يُنظر للبلد الذي أنت فيه، ينُظر للطالب وهكذا.

وفي الغالب أن الشيخ يعرف الكتاب المناسب في الإقراء، إذًا الذي يستطيع أن يدلك على الكتاب الذي تبدأ به أولًا هو الشيخ الذي يعني تلزمه؛ ولذلك جاء عند يعقوب بن سفيان بسند صحيح، أن أيوب السختياني رحمه الله تعالى -شيخ الإمام مالك- كان يقول: إن مِن نعم الله ﷻ على الحدث -يعني الشاب- وعلى الأعجمي إذا أسلم، أن يوفَّق لشيخ مِن أهل السنة، يأخذ بيده، ويدله على الطريق.

وهذا معنى ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم: **«لا تزال هذه الأمة بخير ما أخذوا العلم عن الأكابر»**؛ لأن الكبير يختصر لك أشياء كثيرة، وأنا وأنت نعلم أن كثيرين بدأوا العلم بقوة ولكنهم لَمْ يُوفقوا لطريق منهجي في طلب العلم، وأنا أكرِّر: لا يوجد طريق ولا طريقان ولا ثلاثة هم الصواب وغيرها خطأ؛ هذا غير صحيح.

بل تتغيَّر الطرق بحسب الزمان والأشخاص والبلدان والمشايخ الذين تقرأ عليهم؛ كما قلتُ لك الشيخ له أثرٌ في قراءة الكتاب، وهكذا فلا يُوجد طريق، ولكن الإنسان يعرف التدرج، بأخذ العلم عن أهله، لا تزال هذه الأمة بخير ما أخذوا العلم عن الأكابر.

إذًا الكبير يأخذ بيد الصغير فيختصر له أشياء كثيرة، أخطاء كثيرة لا ينتبه لصوابها إلا بعدما يعني يشيب على شيء شبّ عليه، فيختصر له هذا الأمر بهذا الأمر.

وأذكر أن أحد المشايخ رحمه الله تعالى هو يقول لي: جاء عند الشيخ محمد بن إبراهيم عام

١٣٦٠هـ، يعني قبل ٧٥ سنة، جاء مِن الإحساء، يقول لي: أتيتُ إلى الشيخ محمد وقلت له: أريد أن أقرأ عليك.

قال: لا، اقرأ الكتاب الفلاني.

يقول: قلتُ قرأته.

قال: سمِّع.

قال: طيب، يقول: قال لي في الأوَّل: احفظ القرآن، احضر حلقات القرآن، بعدين تعال.

يقول: قلتُ له أنا حافظ القرآن.

قال: اقرأ لي مِن كذا؛ امتحنه، يقول: فامتحنني الشيخ.

يقول: قال لي اذهب للكتاب الفلاني، اقرأ فيه، احضر فيه عند الصغار -لهم مَن يُقرئهم-.

قال: أنا حفظته وقرأته.

قال: اقرأ فقرأ، فقال لي خمسة متون هي العادة يُبتدأ بها في ذلك الزمان.

يقول: لما أنهينا الخمسة، قال :طيب اذهب للكتاب الفلاني، فعد لي ثلاثة متون، طبقة المتوسطين.

فقلت: إني حافظها، البلوغ وغيرها، قال: يا شيخ حسن؛ احضر معنا درس الفجر غدًا.

كان هذا الشيخ حسن رحمه الله تعالى يجلس يقول: ما بيني وبين الشيخ محمد إلا المركة؛ يعني المسندة التي تجعل بين الاثنين، فدائمًا أهل العلم شوف الشيخ قال لا تحضر عندي ابتداءً، ابدأ بالصغار؛ القرآن والحديث والتوحيد ومختصرات المتون الفقهية وغيرها، قال: أنا حفظتها وجاوزتها، لما امتحنه وعرف قال إذًا احضر الآن، وعرف قدر هذا الشيخ؛ بل قدمه وأقربه إليه.

إذًا أنا قصدي مِن هذا أن الشيخ هو الذي يعرف؛ فاستفد منه، ولا تجتهد، فنظرية الخطأ والصواب هذه اجعلها في غير العلم، لأن العلم يحتاج إلى عمر طويل جدًّا، فاستفد مِن تجارب غيرك في هذا الباب.

أسأل الله ﷻ للجميع التوفيق والسداد، وأن يرزقنا العلم النافع، والعمل الصالح، وأن يتولانا بهداه، وأن يغفر لنا ولوالدينا وللمسلمين والمسلمات، وأسأله جل وعلا أن يرحم ضعفنا، ويجبر كسرنا وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

